التّجهيز والتّهيئة العمرانيّة، يعيّن السّيّد ناصر رياض بن داود، مكلّفا بالدّراسات والتّلخيص لدى مندوب الأشغال الكبرى للتّهيئة العمرانيّة، ابتداء من 12 مايو سنة 1998.

وزارة الصّناعة وإعادة الهيكلة

قرار مؤرّخ في 16 ربيع الثّاني عام 1419 الموافق 9 غشت سنة 1998، يتضمّن تعيين مكلّف بالدّراسات والتّلخيص بديوان وزير الصّناعة وإعادة الهيكلة.

بموجب قرار مؤرّخ في 16 ربيع الثّاني عام 1419 الموافق 9 غشت سنة 1998، صادر عن وزير الصّناعة وإعادة الهيكلة، يعيّن السّيّد محمّد الطّيب بوكفة، مكلّفا بالدّراسات والتّلخيص بديوان وزير الصّناعة وإعادة الهيكلة.

وزارة المجاهدين

قرار مؤرّخ في 18 ربيع الثّاني عام 1419 الموافق 11 غشت سنة 1998، يتضمّن إنهاء مهامّ رئيس ديوان وزير المجاهدين.

بموجب قرار مؤرّخ في 18 ربيع الثّاني عام 1419 الموافق 11 غشت سنة 1998، صادر عن وزير المجاهدين، تنهى مهامّ السّيّد أحمد حفناوي، بصفته رئيسا لديوان وزير المجاهدين، لتكليفه بوظيفة أخرى.

وزارة المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة

قرار مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 29 غشت سنة 1998، يتضمّن تعيين رئيس ديوان وزير المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة.

بموجب قرار مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 29 غشت سنة 1998، صادر عن وزير المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، يعيّن السّيّد أحمد مزماز، رئيسا لديوان وزير المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة، ابتداء من 15 يوليو سنة 1998.

وزارة السّكن

قرار مؤرّخ في 23 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 14 سبتمبر سنة 1998، يتضمّن إنهاء مهامّ مكلّف بالدّراسات والتّلخيص بديوان وزير السّكن.

بموجب قرار مؤرّخ في 23 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 14 سبتمبر سنة 1998، صادر عن وزير السّكن، تنهى، ابتداء من 13 أبريل سنة 1998، مهامّ السّيّد عبد الرّحيم محفوظ زاكور، بصفته مكلّفا بالدّراسات والتّلخيص بديوان وزير السّكن، لتكليفه بوظيفة أخرى.

وزارة النّقل

قرار مؤرّخ في 24 جمادى الثّانية عام 1419 الموافق 5 أكتوبر سنة 1998، يتضمّن تعيين مطارات الدّولة المدنيّة والمختلطة، التّابعة لمؤسّسة تسيير المصالح المطاريّة في مدينة قسنطينة.

إنّ وزير النّقل،

- بمقتضى المرسوم رقم 81 - 98 المؤرّخ في 12 رجب عام 1401 الموافق 26 مايو سنة 1981 والمتضمّن تعيين مطارات الدّولة، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 97 - 231 المؤرّخ في 20 صفر عام 1418 الموافق 25 يونيو سنة 1997 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 89 - 165 المؤرّخ في 27 محرّم عام 1410 الموافق 29 غشت سنة 1989 الّذي يحدّد صلاحيّات وزير النّقل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91 - 150 المؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1411 الموافق 18 مايو سنة 1991 والمتضمن تعديل الطبيعة القانونية لمؤسسات تسيير المصالح المطارية وقانونها الأساسي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97 - 255 المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1418 الموافق 8 يوليو سنة 1997 والمتضمن حل مؤسسة تسيير المصالح المطارية في عنابة،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 28 شوال عام 1408 الموافق 15 مايو سنة 1988 والمتضمن تعيين مطارات الدولة المدنية والمختلطة، التابعة لمؤسسة تسيير المصالح المطارية في مدينة قسنطينة،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 28 شوال عام 1408 الموافق 15 مايو سنة 1988 والمتضمن تعيين مطارات الدولة المدنية والمختلطة، التابعة لمؤسسة تسيير المصالح المطارية في مدينة عنابة،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تمارس مؤسسة تسيير المصالح المطارية في مدينة قسنطينة أعمالها، المطابقة لهدفها في المطارات الآتية :

- قسنطينة / عين الباي،

- عنابة،

- جيجل،

- بسكرة،

- تبسة،

- باتنة.

وتكون تابعة للمؤسسة أيضا المطارات الآتي ذكرها، غير المخصصة للعمل الجوي الدائم والمستعملة لأغراض أعمال جوية وتكوين مسبق في الطيران والإغاثة في حالة الكوارث :

- رجاس،

- سطيف،

- أم البواقي،

قالمة / بلخير،

- سوق أهراس.

المادة 2 : تلغى أحكام القرارين المؤرخين في 28 شوال عام 1408 الموافق 15 مايو سنة 1988 والمذكورين أعلاه.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 24 جمادى الثانية عام 1419 الموافق 5 أكتوبر سنة 1998.

سيد أحمد بوليل

----------★----------

قرار مؤرخ في 25 جمادى الثانية عام 1419 الموافق 6 أكتوبر سنة 1998، يتضمن فتح مطار باتنة لحركة الطيران العمومي.

إن وزير النقل،

- بمقتضى المرسوم رقم 65 - 159 المؤرخ في أول صفر عام 1385 الموافق أول يونيو سنة 1965 والمتضمن تحديد شروط إنشاء واستخدام واستغلال ومراقبة المطارات المدنية، لاسيما المادة 9 منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 98 المؤرخ في 12 رجب عام 1401 الموافق 26 مايو سنة 1981 والمتضمن تعيين مطارات الدولة، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97 - 231 المؤرخ في 20 صفر عام 1418 الموافق 25 يونيو سنة 1997 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89 - 165 المؤرخ في 27 محرم عام 1410 الموافق 29 غشت سنة 1989 الذي يحدد صلاحيات وزير النقل،